

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية – مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم : ٣٤٨
تاريخ : ٢٠٢٤/٨/١٤

اشعار بنشر قرار
إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم تقديم وتركيب اجهزة لزوم مكتب المختبرات الجنائية
المرجع :الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/١٠٢٨ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٤.

- بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/٩٤٩ تاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٥ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).
- في تمام الساعة ١١/٠٠ من يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢٤/٩/٢٥ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٣٩٠٣٤ تاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٨ ؛
 - استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/٩٤٨ تاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٥ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار.
 - بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم .
 - يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

بموجب القرار التفويضي رقم ١٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣
المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء عماد عثمان

